قد يكسر فيقال مقابلة الكلام به اي بالمفرد يدل على انه ما ليس بمفرد ولانا نقول
اطلاق الكلام على ما ليس بكلام فانه بحسب الاصطلاح والمتبادر من الالفاظ
حملها على معانيها بحسب الاصطلاح تامل سم على انه اريد الخبر ورد عليه لزوم
دخول غير الفصيح من المركب الغير المفيد ثم تعريف فصاحة المفرد فيها سيأتي
لانه قال فيه فالفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولا شك انه يصدق
على مثل ما في المثال الاتي وليس قربة قبر حرب انه خلص من تنافر الحروف الى
اخر القيود اذ الموجود فيه تنافر الكلمات لا تنافر الحروف فيكون مفردا فصيحا وليس
كذلك الا ان يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها على تقدير
حمل المجموع من هذا على حل في التعريف ما لم يخلص من التعقيد اللفظي انتهى
ع ق ويتقوم تمام الكلام على ذلك اريد المعنى الاخير ايه ويكون هذا الاطلاق
حقيقة عرفية لان اطلاق المشترك على احد معانيه حقيقة عرفية بخلاف
التاويل بما في الكلام فانه مجاز مرسل والحمل على الحقيقة اولى ايضا اتا به في
جانب المتكلم دون الكلام لاختلاف الجنس هنا واتحاده هناك اذ المفرد
والكلام من جنس اللفظ انتهى يقال كاتب الخ هو مثل النثر وليس
المراد من يكتب بالقلم وقوله وشاعر اي مثل الشعر وهي تنبئ الخ في التاج
والقاموس بلغ الرجل بلاغة اذا كان يبلغ بعبارته كنه مراده من حد كرم في
في اللغة تنبئ عن الوصول والانتهاء لكونها وصولا مخصوصا وفي الاصطلاح
مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة ولم يقل في الاصل
اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل لم يقل في الاصل لان معناها لغة واصطلاحا واحد وفيه
انه مع كونه خلاف الواقع يلزم ان يكون قوله تنبئ عن الوصول والانتهاء مستدركا لان
المقصود منه ابداء المناسبة بين المعنيين وعند اتحاد المعنى لا حاجة اليه ايضا عبد الحكيم
والانتهاء عطف تفسير فقط هو اسم فعل بمعنى انته فكانه يقول اذا وصفت
بها الاخيرين فانته عن وصف الكلمة بها كما في المطول وابن يعقوب وغيرهما
واورد عليه ابن كمال باشا بعد ان نقل عن المغني انها تكون بمعنى حسب
وعلى تقدير جعلها اسم فعل فهي بمعنى يكفي فحمله هنا اسم فعل وانها بمعنى انته
غلط من تعمد وفيه انه لا مانع من جعلها اسم فعل بمعنى يكفي فالغلط في
تفسيرها بانته فقط واعترض ايضا بانه لا يحذف من ادوات الشرط الا ان ابن يعيش
قال ان في جعل الفاء زائدة لتزيين اللفظ وقط بمعنى حسب حرف الجحود وقال الدماميني
وجه تزيين اللفظ وقط انهما على حرفين فاذا زيدت الفاء صارت ثلاثة اذ لن
تكون على اعدل الابنية لاشتماله على الاول والوسط والاخر على كون الفاء زائدة لتزيين
اللفظ وهي لازمة كما في يس عن ابن هشام في حواشي التسهيل هذا ونقل بعضهم عن
الرضي



الوصف في الكلام على القاعدة مما يقتضي اطراد حذف اداة وفعل الشرط وعليه يتمشى
كلام الشيخ وغيره اذ لم يسمع كلمة بليغة انه ادخل المركب الناقص في المفرد كما هو رأي
الشيخ فلا يتم الا بتشبيهه دال الا انه يراد بالكلمة الاعم من الحقيقي والحكمي كما في تعريف الكلام
بما تضمن كلمتين بالاسناد فيشمل المركب الناقص وان ادخل في الكلام كما هو رأي
السيد او اخرج عنهما كما هو عند غيره فلا اشكال اصلا اه عبد الحكيم وهي لا تتحقق
في المفرد لانها انما تحصل برعاية الاعتبارات الزائدة على اصل المراد كما يأتي فلا
تتحقق الا في ذي الاسناد المفيد اه ع ق وهم اورد عليه ان ملخص هذا التعليل
ان العرب لا تطلق البلاغة الا باعتبار مطابقة الكلام لمقتضى الحال ثم رجعه الى
قولنا لم تسمع كلمة بليغة ويدفعه ان المتبادر من العبارة ان بناء التعليل على
تعريف القوم لا على التتبع وتزييفه مبني على المتبادر انتهى من الاطول
لان ذلك الخ يعني ان ما ذكره من التعليل لا يتم الا اذا انحصر معنى البلاغة
فيما ذكروه مع انه يجوز لها معنى اخر يصح وجوده في المفرد على تقدير انه يتصف
بها كما ان يقال معنى بلاغة المفرد وصفه في مرتبة تليق به كما ان للفصاحة
في المفرد معنى اخر غير معنى فصاحة الكلام والمتكلم واذا جاز ذلك ايضا
هذا التعليل تعليلا لكون وصف المفرد بالبلاغة قال ع ق فان قال هذا المعلل
لا معنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى فهو محال في الكلمة عادا الى انتفاء
السماع الذي عللنا به اه وكتب ايضا اي ولا دليل على انحصار البلاغة في تلك
المطابقة لا في كلام العرب ولا في كلام الادباء والمصنفين ايضا افاده الحفيد
وانما قسم كلا الخ قال ابن كمال باشا ولما كان تعريف الشيء مسبوقا بتمييزه
وتمييزه في الجملة ناسب تقسيم كل من الفصاحة والبلاغة ثم تعريف اقسامهما
ومن توهم ان ذلك لتعذر الجمع بين الحقائق المختلفة في تعريف واحد فقد
وهم فان اشتمال التحديد على او التنويعية غير مستنكر قال بعض المحققين
ان او في الحدود التي ذكرت فيها ليست للترديد بل للتقسيم اي ايا كان من
القسمين المذكورين فهو هذا الحد فهو من المحدود اه وحاصله منع تعذر
الجمع المذكور المقتضي للتقسيم او لا وذكر كل على حدة لامكان الجمع في تعريف
مشتمل على او التي للتقسيم كذا في يس واقول يمكن الجواب بان التعريف
المشتمل على او التي للتقسيم ليس في الحقيقة تعريفا واحدا بل تعريفان او اكثر
بحسب تعدد او كما صرح به بعضهم وان كان بحسب الظاهر تعريفا واحدا وكلام
الشيخ منع الجمع في تعريف واحد في الحقيقة فاحفظه وكتب ايضا قوله وانما قسم كلا
الخ اي وعرف كل قسم على حدته ثانيا لتعذر جمع المعاني اي الاقسام المختلفة
فقوله لتعذر علة لهذا المقدر وعلة التقسيم محذوفة اي قسم كلا لتحقق

Copyright © King Saud University